لكن الوجود علة الرؤية والاشتراك بين الجميع لا يلزم صحة
رؤية الواجب لجواز كون خصوصية الواجب جائزة الجزئية
الجوهرية والوصفية شرطا وجه الدفع ان صحة الرؤية عند
تحقق ما يصلح متعلقا ضروري لها بل لا معنى لصحة الرؤية الا
ذلك فلم يبق الا الوجود الخ قال الامام الرازي من اهل
هذا الشرح ان الحق هو الوجود وانا لا ننكر اختلافات
المختلفات بل نعلمها بالضرورة وهذا مكابرة لا ننكرها بل الوجود
علة لصحة الحقيقة الخصوصية مرئية انتهى وذلك لان الوجود
على تقدير كونه مشتركا معنويا كما هو مذهب جمهور الاشاعرة
والحكماء والمعتزلة يجب ان يكون من اعتبار ما يعلم جنسه وفصله
يصح ان يتعلق به الرؤية كالامكان والحدوث والجنس
على تقدير جعل الدليل النزاعي كما فعله الآمدي ونقله الشارح
هذا القول وقيل ان السيد آه ظ لان الخصم قائل باعتبار
الوجود فكيف يلزم عليه جزء الوجود مصححا للرؤية مع ان
الامكان والحدوث منه واما لان اختلاف المختلفات مشروط
بالبداهة سواء كان الامر المشترك مدركا بالعقل او الا
ونقض الدليل بصحة المخلوقية والجوهرية باننا نشترك بين

الجواهر

الجواهر والاعراض ولا نشترك بينهما بصحة علة لذلك سوى الوجود
فيلزم صحة مخلوقية الواجب تعالى وجنسه النقض بصحة المخلوقية
باننا امر اعتباري فهو لا يصلح علة اذ ليس مما يتحقق عند الوجود
وقيل واما النقض بصحة المحسوسية فقد قال الفاضل الجوهري
اقول كان تعلق الرؤية بشيء بمعنى كونه مرئيا يقتضي كونه من الامور
العينية لا من الاعتبارات المحضة كذلك تعلق الخلق بشيء بمعنى كونه
مخلوقا يقتضي كونه مما يتحقق في الاعيان فان الامور الاعتبارية
المحضة لا يكون مخلوقة والعجب من هذا المجيب انه سلم ورود النقض
بصحة المحسوسية انتهى كلامه اقول والعجب من هذا الفاضل انه كيف
لم يفرق بين صحة المخلوقية المقتضية لان لا يكون المخلوق موجودا
والا يلزم تحصيل الحاصل وبين صحة المحسوسية التي هي فرع الوجود
وليس امرا ادراكيا الصحة الامكان وقد ثبت وقوع الرؤية في
الآخرة الخ يظهر من قوله وهو مستلزم لجوازه كما سيجيء بعد بيان
الاجماع على وقوع الرؤية ان المقصود من الادلة النقلية الدالة
على الوقوع اثبات جواز الرؤية مع ان وقوع الرؤية مطلب
في نفسه كما قال المص وهو عام على المؤمنين يوم القيمة من غير
موازاة ومقابلة وجهة الا ان يقال كما هو الظاهر المقصود اثبات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)